

Distr.: General  
14 March 2007

# الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون  
البند ١١٦ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/61/667)]

### ٢٥٤/٦١ - مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يقدم في السنوات التي لا تقدم فيها ميزانية مخططا للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين التالية،

وإذ تؤكد من جديد أيضا الجزء السادس من قرارها ٢٤٨/٤٥ بآء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠،

وإذ تؤكد من جديد كذلك المادة ١٥٣ من نظامها الداخلي،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٦٩/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩<sup>(١)</sup>، والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢)</sup>،

١ - تؤكد من جديد أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤوليات المتعلقة بشؤون الإدارة والميزانية؛

٢ - تؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٢)</sup>؛

(١) A/61/576.

(٢) A/61/615.

- ٣ - تؤكد من جديد أن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة ينبغي أن يتضمن إشارة إلى ما يلي:
- (أ) تقدير أولي للموارد اللازمة لتغطية برنامج الأنشطة المقترح خلال فترة السنتين؛
- (ب) أولويات تعكس الاتجاهات العامة ذات الطابع القطاعي العريض؛
- (ج) النمو الحقيقي، الإيجابي أو السلبي، مقارنة بالميزانية السابقة؛
- (د) حجم صندوق الطوارئ في صورة نسبة مئوية من القيمة الإجمالية للموارد؛
- ٤ - تؤكد من جديد أيضا أن مخطط الميزانية ينبغي أن يوفر قدرا أكبر من إمكانية التنبؤ بالموارد اللازمة لفترة السنتين التالية، وأن يشجع على زيادة إشراك الدول الأعضاء في عملية الميزنة ومن ثم تيسير التوصل إلى أوسع اتفاق ممكن بشأن الميزانية البرنامجية؛
- ٥ - تؤكد من جديد كذلك أن مقترحات الميزانية المقدمة من الأمين العام ينبغي أن تعكس حجم الموارد بما يتناسب مع الولايات من أجل تنفيذها تنفيذا تاما يتسم بالكفاءة والفعالية؛
- ٦ - تلاحظ أن مخطط الميزانية يمثل تقديرا أوليا للموارد؛
- ٧ - تدعو الأمين العام إلى أن يعد ميزانيته البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ استنادا إلى التقدير الأولي البالغ ٨٠٠ ٧٢٦ ١٩٤ ٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة بالمعدلات المنقحة لفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛
- ٨ - تقرر أن تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ اعتمادات لإعادة تقدير التكاليف استنادا إلى المنهجية القائمة؛
- ٩ - تقرر أيضا أن تكون أولويات فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ على النحو التالي:
- (أ) صون السلام والأمن الدوليين؛
- (ب) تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة، وفقا للقرارات ذات الصلة التي تتخذها الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة المعقودة مؤخرا؛
- (ج) تنمية أفريقيا؛
- (د) تعزيز حقوق الإنسان؛

- (هـ) التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية؛  
(و) تعزيز العدالة والقانون الدولي؛  
(ز) نزع السلاح؛  
(ح) مكافحة المخدرات، ومنع الجريمة، ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام، بالنظر إلى تقديراته الأولية الإرشادية الواردة في مخطط الميزانية المقترحة، أن يأخذ في اعتباره الأولويات المبينة في الفقرة ٩ أعلاه عند تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

١١ - **تقرر** أن يحدد حجم صندوق الطوارئ بنسبة ٠,٧٥ في المائة من التقدير الأولي، أي ٥٠٠ ٤٦٠ ٣١ دولار، وأن يكون هذا المبلغ إضافة إلى الحجم العام للتقدير الأولي وأن يستخدم وفقا لإجراءات استخدام صندوق الطوارئ وتشغيله؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يستعرض خبرة استخدام صندوق الطوارئ وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين؛

١٣ - **تحيط علما** بملاحظة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرة ٩ من تقريرها<sup>(٢)</sup> فيما يتعلق بالتجربة المتصلة بممارسة سلطة تقديرية محدودة في تنفيذ الميزانية؛

١٤ - **تشير** إلى الجزء الثالث من قرارها ٢٨٣/٦٠ المؤرخ ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦، وتؤكد أن التجربة المتصلة بممارسة سلطة تقديرية محدودة في تنفيذ الميزانية لا تنطوي على أي تغيير للأحكام التي توجه استخدام صندوق الطوارئ.

الجلسة العامة ٨٤

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦